

المنسقة في مجال تنفيذ برنامج بناء الدولة النامية فضلاً عن سائر
الثانية والأربعين البند المعنون «مسألة جُزر فوكلاند»
(مالفيناس) .

المجلسة العامة ٨٤
٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٦

٤١/٤١ - تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة

الف

إن المجتمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٦٦ (د - ١) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٤٦ ، والذي لاحظت فيه المجتمعية العامة أن الدول الأعضاء قد أرسلت معلومات تتعلق بالأقاليم غير المتعدة بالحكم الذاتي بما في ذلك المعلومات المرسلة من حكومة فرنسا بشأن كاليدونيا الجديدة والأقاليم التابعة بمقتضى المادة ٧٣ هـ من ميثاق الأمم المتحدة ،

وإذ تدرك أن حكومة فرنسا لم ترسل أي معلومات تتعلق بكاليدونيا الجديدة والأقاليم التابعة منذ عام ١٩٤٦ ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ والذي يتضمن إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥٤١ (د - ١٥) المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ الذي يتضمن في مرفقته المبادئ التي يجب أن تسترشد بها الدول الأعضاء في تقرير وجود أو عدم وجود الالتزام بإرسال المعلومات المنصوص عليه في المادة ٧٣ هـ من الميثاق ،

وإذ تلاحظ القرار الذي اتخذه رؤساء حكومات الدول الأعضاء في محمل منطقة جنوب المحيط الهادئ، خلال اجتماعهم المعقود في سوفا في الفترة من ٨ إلى ١١ آب / أغسطس ١٩٨٦ بالسعى إلى إعادة إدراج كاليدونيا الجديدة في قائمة الأمم المتحدة للأقاليم غير المتعدة بالحكم الذاتي^(١) ،

وإذ تلاحظ أيضاً قرار المؤتمر الثامن لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز المعقود في هاراري في الفترة من ١ إلى ٦ أيلول / سبتمبر ١٩٨٦ والذي يحثون فيه بقوة المجتمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين على إعادة إدراج كاليدونيا الجديدة في

المنسقة في مجال تنفيذ برنامج بناء الدولة النامية فضلاً عن سائر برامج المساعدة .

المجلسة العامة ٧٩
٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٦

٤٠/٤١ - مسألة جُزر فوكلاند (مالفيناس)^(٢)

إن المجتمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة جُزر فوكلاند (مالفيناس) ، وتلقت
تقرير الأمين العام^(٣) ،

وإذ تدرك ما للمجتمع الدولي من مصلحة في توصل حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية إلى تسوية سلمية ونهائية لكل خلافاتها ، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ،

وإذ تحيبط على بالاهتمام الذي أعرب عنه الطرفان ماراً باعادة العلاقات بينهما إلى طبيعتها ،

واقتناعاً منها بأن تحقيق هذا الهدف يمكن أن يتيسر إذا أجريت مفاوضات شاملة بين كلا الحكومتين تمكنها من إعادة بناء الثقة المتبادلة على أساس متين وحل المشاكل المعلقة ، ومن بينها جميع الجوانب المتعلقة بمستقبل جُزر فوكلاند (مالفيناس) ،

١ - تكرر تأكيد رجائهما إلى حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية أن تبادراً بإجراء مفاوضات بهدف إيجاد وسائل من أجل حل المشاكل والنهائي للمشاكل المعلقة بين البلدين ، ومن بينها جميع الجوانب المتعلقة بمستقبل جُزر فوكلاند (مالفيناس) ، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة :

٢ - ترجو من الأمين العام أن يواصل القيام بهمته المتعددة المتصلة في بذل مساعيه الحميدة بقصد مساعدة الطرفين على الاستجابة للرجال الوارد في الفقرة ١ أعلاه ، وأن يتخذ التدابير اللازمة لهذا الغرض :

٣ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى المجتمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين تقريراً بشأن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار :

(١) انظر أيضاً الفرع الأول ، الماشية ٦ ، والفرع العاشر - باء - ٦ .
٤١٤/٤١

(٢) A/41/824

الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، الذي يتضمن مرفقه خطة العمل من أجل التنفيذ التام للإعلان ، فضلاً عن القرار ٥٦/٤٠ المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ بشأن الذكرى السنوية الخامسة والعشر بن للإعلان :

وإذ تشير إلى جميع فراراتها السابقة المتعلقة بتنفيذ الإعلان، ولاسيما القرار ٥٧/٤٠ المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، فضلاً عن القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن.

وإذ تشير إلى قرارها د-إ-١٤ المؤرخ في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ المتعلق بمسألة ناميبيا ، وإذ تأخذ في اعتبارها الإعلان الصادر عن المؤتمر العالمي المعني بفرض جراءات ضد جنوب إفريقيا العنصرية^(٧٤) ، وإعلان المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا وبرنامج العمل المتعلق بناميبيا اللذين اعتمدتها ذلك المؤتمر^(٧٥) ،

وإذ تدين استمرار تعرض الأفارقة ، ولاسيما في ناميبيا ،
للقمع الاستعماري والعنصري على يد حكومة جنوب إفريقيا
باحتلالها غير المشروع المستمر لهذا الإقليم الدولي وبوقفها
المتعنت تجاه جميع المجهود المبذولة من أجل التوصل إلى حل
مقبول دولياً للحالة القائمة في الإقليم ،

وإذ تدرك إدراكاً عميقاً الحاجة الملحة إلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة للقضاء فوراً على ما تبقى من أثار الاستعمار، ولا سيما فيما يتعلق بناميبيا حيث جلت المحاولات المستميتة التي تبذلها جنوب إفريقيا لإقامة احتلالاً غير المشروع على شعب هذا الأقلheim ما يعجز عنه الوصف من الام وارقة للدماء.

وإذ تدين بقوه سياسات الدول التي واصلت ، في تحدٍ لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، تعاوتها مع حكومة جنوب فرقيها في سلطتها على شعوب ناما ،

وإذ تكرر الاعراب عن اقتناعها بأن القضاء الكامل على التمييز العنصري والفصل العنصري واتهاكات حقوق الإنسان الأساسية للشعوب في الأقاليم المستعمرة سيتحقق على أسرع نحو يتفيد الإعلان تنفيذاً كاملاً وأميناً ، ولاسيما في ناميبيا ، وبإزالة وجود نظام الاحتلال غير المشروع فيها إزالة كاملة بأسرع ما يمكن .

وإذ تدرك أن نجاح الكفاح التحرري الوطني والوضع الدولي الناجم عن ذلك قد أتاحا للمجتمع الدولي فرصة فريدة تقديم مساهمة حاسمة من أجل القضاء الكامل على الاستعمار،
جمعـة أشكاله وظاهرـه في افـرقـا ،

قائمة الأقاليم غير المتمتع بالحكم الذاتي ، ويافقون على العمل معًا في السعي لتحقيق هذا الهدف^(٩٢) .

١ - ترى أنه في ضوء أحكام الفصل الحادي عشر من ميثاق الأمم المتحدة ، وقرارى الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) و ١٥٤١ (د - ١٥) ، فإن كاليدونيا الجديدة إقليم غير متبع بالحكم الذاتي في إطار المعنى الوارد في المتناق :

٢ - تعلن أن هناك التزاماً من جانب حكومة فرنسا بإرسال معلومات عن كاليدونيا الجديدة بموجب الفصل الحادي عشر من الميثاق وترجو من حكومة فرنسا أن ترسل إلى الأمين العام هذه المعلومات على النحو المطلوب بموجب الفصل الحادي عشر ومقررات الجمعية العامة ذات الصلة :

٣ - تؤكد حق شعب كاليدونيا الجديدة غير القابل للتصريف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للقرار ١٥١٤ (د - ١٥) :

٤ - ترجو من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تدرس مسألة كاليدونيا الجديدة في دورتها القادمة وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين :

٥ - ترجو من حكومة فرنسا بوصفها الدولة المعنية
القائمة بالإدارة أن تتمدّد التعاون إلى اللجنة الخاصة في تنفيذ
هذا القرار.

الجلسة العامة ٩٢
٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦

6

إن الجمعية العامة ،

وقد درست تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة^(٩٤) .

وإذ تشير إلى قراراتها ١٥١٤ (د - ١٥) المزدوج في ١٤
قانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، المتضمن إعلان منح الاستقلال
للبلدان والشعوب المستعمرة . و ٢٦٢١ (د - ٢٥) المزدوج في ١٢
شرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠، المتضمن برنامج العمل من أجل
تنفيذ السام للإعلان . و ١١٨/٣٥ المزدوج في ١١ كانون

^{١٥١} انظر : A/41/697-S/18302 ، المرفق ، الفرع الأول ، الفقرات ^{١٥٢} .

٩٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والأربعون ،
للملحق رقم ٢٣ (A/41/23).

٤ - تؤكد مرة أخرى اعترافها بشرعية كفاح الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية من أجل ممارسة حقها في تقرير المصير والاستقلال بكل الوسائل الازمة المتاحة لها :

٥ - توافق على تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن أعمالها خلال سنة ١٩٨٦ ، بما في ذلك برنامج العمل المتواخي لسنة ١٩٨٧^(٩٥) :

٦ - تطلب إلى جميع الدول ، ولاسيما الدول القائمة بالإدارة ، وكذلك الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، أن تتفق ، كل في مجال اختصاصها ، التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الخاصة من أجل التنفيذ السريع للإعلان الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) والقرارات الأخرى الصادرة عن الأمم المتحدة فيما يتصل بالموضوع :

٧ - تدين استمرار أسلطة المصالح الأجنبية الاقتصادية وغيرها من المصالح الأجنبية التي تعوق تنفيذ الإعلان فيما يخص الأقاليم المستعمرة ، لاسيما ناميبيا :

٨ - تدين بشدة كل تعاون مع حكومة جنوب إفريقيا ، وبصورة خاصة في المدينتين التوسي وال العسكري ، وتطلب إلى الدول المعنية أن توقف فوراً كل تعاون من هذا القبيل :

٩ - ترجو من جميع الدول أن تعمد ، بصورة مباشرة وعن طريق عملها في الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، إلى حجب كل أنواع المساعدات عن حكومة جنوب إفريقيا إلى أن يسترد شعب ناميبيا حقه ، غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال داخل ناميبيا موحدة ومتكاملة بما في ذلك خليج الفيس . وأن تنتهي عن اتخاذ أي إجراء قد ينطوي على اعتراف بشرعية الاحتلال غير المشروع لناميبيا على يد ذلك النظام :

١٠ - تطلب إلى الدول الاستعمارية أن تسحب فوراً ، بدون قيد أو شرط ، قواuderها ومشاتتها العسكرية من الأقاليم المستعمرة ، وأن تنتهي عن إقامة قواuder أو مشاتة عسكرية جديدة ، والا تشرك تلك الأقاليم في أية أعمال عدوانية أو تدخل ضد دول أخرى :

١١ - تحث جميع الدول على أن تعمد ، مباشرة وعن طريق عملها في الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، إلى تقديم كل مساعدة معنوية ومادية إلى شعب

وإذ تلاحظ مع الارتياب ما أنجزته اللجنة الخاصة من أعمال ترمي إلى تأمين التنفيذ الفعال والكامل للإعلان ولقرارات الأمم المتحدة الأخرى في هذا الشأن ،

وإذ تلاحظ أيضاً مع الارتياب تعاون الدول العية القائمة بالإدارة ومشاركتها الفعالة في أعمال اللجنة الخاصة المتعلقة بال الموضوع ، وكذلك استمرار استعداد هذه الدول لاستقبال بعثات الأمم المتحدة الزائرة في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها ،

وإذ تعرب عن أسفها لقرار حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بعدم الاشتراك في أعمال اللجنة الخاصة ذات الصلة وإذ تلاحظ مع القلق الآخر السببي الذي ينجم عن عدم مشاركة المملكة المتحدة على أعمال اللجنة الخاصة ، مما يحرمنها من مصدرها للمعلومات بشأن الأقاليم الخاضعة لإدارة المملكة المتحدة .

وإذ تدرك إدراكاً شديداً ما للدول الحديثة الاستقلال والناشئة من حاجة ملحة إلى مساعدات الأمم المتحدة ومنظومة مؤسساتها في الميادين الاقتصادية والاجتماعية وغيرها ،

١ - تعيد تأكيد قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) وجميع القرارات الأخرى المتعلقة بانهاء الاستعمار ، وتطلب إلى الدول القائمة بالإدارة أن تتخذ ، وفقاً لتلك القرارات ، جميع الخطوات الازمة لتمكن الشعوب غير المستقلة في الأقاليم المعنية من ممارسة حقها ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ممارسة كاملة ودون مزيد من التأخير :

٢ - تؤكد مرة أخرى أن استمرار الاستعمار بجميع أشكاله وظاهره - بما فيها العنصرية ، والفصل العنصري ، وأسلطة المصالح الاقتصادية الأجنبية وغيرها التي تتنافى مع ميثاق الأمم المتحدة وإعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وكذلك انتهاكات الحقوق الأساسية للإنسان لشعوب الأقاليم المستعمرة وحقها في تقرير المصير واستمرار سياسات ومارسات قمع حركات التحرير الوطني المشروع - أمر يتنافى مع الميثاق والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٩٦) وإعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وبشكل تهديداً خطيراً للسلم والأمن الدوليين :

٣ - تؤكد من جديد تصديها على اتخاذ جميع الخطوات الازمة من أجل القضاء الكامل والشريع على الاستعمار ، ومن أجل كفالة مراعاة جميع الدول . مراعاة أمينة ودقيقة ، لما يتصل بالموضوع من أحکام الميثاق ، وإعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، والمبادئ التوجيهية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان :

ما يمكن من مساعدات إلى الدول المديدة الاستقلال والناشئة ، في
الميادين الاقتصادية والاجتماعية وغيرها :

١٥ - ترجو من الأمين العام تزويد اللجنة الخاصة
بالتسهيلات والخدمات اللازمة لتنفيذ هذا القرار، وكذلك مختلف
القرارات والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة واللجنة الخاصة
فيما يتعلق بإنهاء الاستعمار.

الجلسة العامة ٩٢

٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦

٤٢/٤١ - نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار إن الجمعية العامة ،

وقد درست من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ
إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الفصل المتعلق
بنشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار والتعریف بأعمال الأمم المتحدة
في ميدان إنهاء الاستعمار^(٦٦).

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ والتضمن من إعلان منع الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة ، وإلى جميع قرارات ومقررات الأمم المتحدة
الأخرى بشأن نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار ، وخاصة قرار
الجمعية العامة ٥٨/٤٠ المؤرخ في ٢ كانون الأول / ديسمبر
١٩٨٥ ،

وإذ تكرر تأكيد أهمية الدعاية كأداة لتعزيز أهداف
ومقاصد الإعلان . وإذا تضمن في اعتبارها استمرار الحاجة الملحة
إلى اتخاذ جميع الخطوات الممكنة لإطلاع الرأي العام العالمي على
جميع نواحي مشاكل إنهاء الاستعمار بغية مساعدة شعوب الأقاليم
المستعمرة مساعدة فعالة في تحقيق تقرير المصير
والحرية والاستقلال .

وإذ تلاحظ بالغ القلق ما فرضه نظام جنوب إفريقيا
العنصري أخيراً من تدابير ورقابة رسمية على وسائل الإعلام
المحلية والدولية فيما يتصل بكلفة جوانب سياسة ومارسات الفصل
العنصري والتطورات في ناميبيا .

وإذ تدرك الدور المتزايد الأهمية الذي يؤديه في مجال النظر
الواسع للمعلومات المتصلة بهذا الأمر ، عدد من المنظمات غير
الحكومية التي لها اهتمام خاص بميدان إنهاء الاستعمار ، وإذا تلاحظ
مع الارتياح ما تبذله اللجنة الخاصة من جهود مكثفة للحصول
على تأييد تلك المنظمات في هذا المضمار ،

ناميبيا المضطهد . وفيما يتعلق بالأقاليم الأخرى ترجو من الدول
القائمة بالإدارة أن تتخذ ، بالتشاور مع حكومات الأقاليم الواقعة
تحت إدارتها ، الخطوات اللازمة للحصول على كل مساعدة ممكنة ،
سواء على أساس ثنائي أو متعدد الأطراف ، واستخدام هذه
المساعدة استخداماً فعالاً في تدعيم اقتصادات تلك الأقاليم :

١٢ - ترجو من اللجنة الخاصة مواصلة التأثير الوسائل
المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) تنفيذاً فورياً
وناماً في جميع الأقاليم التي لم تند استقلالها بعد ، والقيام على وجه
التحديد بما يلي :

(أ) وضع اقتراحات محددة لإزالة ما تبقى من مظاهر
الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها
الثانية والأربعين :

(ب) تقديم مقترنات محددة يمكن أن تساعد مجلس
الأمن في النظر في اتخاذ تدابير مناسبة ، بموجب الميثاق ، إزاء
ما يحصل أن يهدد السلم والأمن الدوليين من تطورات في
الأقاليم المستعمرة :

(ج) المضي في بحث مدى التزام الدول الأعضاء
بالقرار ١٥١٤ (د - ١٥) وبغيره من القرارات ذات الصلة المتعلقة
بإنهاء الاستعمار ، لاسيما القرارات المتصلة بناميبيا :

(د) الاستمرار في إيلاء اهتمام خاص للأقاليم
الصغيرة ، ولاسيما بما يفاد بعثات زائرة إلى تلك الأقاليم ، كلها ارتأت
اللجنة الخاصة أن ذلك مناسباً ، وتوصية الجمعية العامة بأنسب
الخطوات التي يلزم اتخاذها لتمكن سكان تلك الأقاليم من ممارسة
حقهم في تقرير المصير والاستقلال :

(هـ) اتخاذ جميع الخطوات اللاحقة لكسب التأييد
العالمي ، على صعيد الحكومات وكذلك المنظمات الوطنية والدولية
التي لها اهتمام خاص بإنهاء الاستعمار من أجل تحقيق أهداف
الإعلان وتنفيذ قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالموضوع . لاسيما
في بعض شعب ناميبيا المضطهد :

١٣ - تطلب إلى الدول القائمة بالإدارة أن تواصل
التعاون مع اللجنة الخاصة في الاضطلاع بوليتها ، وأن تسمح
للبعثات الزائرة بدخول الأقاليم للحصول على معلومات مباشرة
عنها والتحقق من رغبات سكانها وأمانهم : وتحث ، بوجه
خاص ، حكومة المملكة المتحدة على استئناف مشاركتها في أعمال
اللجنة الخاصة في دورتها لسنة ١٩٨٧ :

١٤ - ترجو من الأمين العام والوكالات المتخصصة وسائر
مؤسسات منظمة الأمم المتحدة أن تقدم أو تواصل تقديم كل